

أنواع الفساد ومظاهره الإداري والمالي

أولاً: أنواع الفساد

يمكننا تقسيم الفساد إلى عدة أنواع أبرزها: (عبدو، 2019، ص ص 13-15)

1- الفساد الأخلاقي: ويعني انحطاط القيم والمبادئ والأخلاق الحميدة والعمل على تغييرها للأسوء وممارسة قيم مخالفة للمجتمع الاسلامي بصفة خاصة والمجتمع العربي بصفة عامة، مما ينتج عنه انتشار الجرائم الأخلاقية والسلوكيات المنافية للطبيعة والآداب العامة.

2- الفساد الإداري: وهو اتباع سلوك مخالف للقوانين من خلال استغلال الموظف العام لموقعه وصلاحياته عن طريق قيامه بالأفعال المخالفة للقانون وخلق نوع من البيروقراطية الإدارية، وإساءة استغلال السلطات الممنوحة له وهذا النوع ينشأ عن سوء التخطيط وتغليب المصالح الشخصية على المصالح العامة.

3- الفساد الاقتصادي: وهو عبارة عن أعمال فساد منافية للقوانين واللوائح والتشريعات وقيم ومبادئ ممارسة النشاط الاقتصادي والمالي سعياً وراء التعاضل الربحي السريع على حساب عوامل أخرى كثيرة أهمها مصلحة المواطن، مثال ذلك الغش التجاري والتلاعب بالأسعار والتهرب الجمركي ودفع الرشوي من أجل التهرب الضريبي والاحتكار.

4- الفساد الاجتماعي: وهو خلل في القيم الاجتماعية، ويعد الفساد الأخلاقي صورة من صور الفساد الاجتماعي، فالفساد يسري بداية بين مجموعة من الأفراد ثم ينتشر في غالبية المجتمع ومن أمثلة هذا الفساد الجرائم الجنسية والاتجار في البشر والأعضاء وانتهاك الحرمات والاخلال بالأمن العام الذي بسببه تنتشر جميع الجرائم الأخرى.

5- الفساد السياسي: يمكن تعريفه على أنه تغليب مصلحة صاحب القرار السياسي على مصالح الآخرين، فعندما يوجد تقديم للمصالح الخاصة لصانعي القرار السياسي على المصالح العامة للبلاد يوجد حتماً الفساد السياسي ومن أمثلة ذلك فساد الأحزاب السياسية في شراء أصوات الناخبين أو استقطاب الشركات والمؤسسات الفاسدة إلى الدائرة السياسية دون شرط استقامتها ونزاهتها.

6- الفساد القضائي: إن فساد هذا القطاع وتسرب المفسدين إليه يعطي علامة وانعكاس بالضرورة إلى تفشي الفساد في كل قطاعات الدولة، ومن أبرز أشكال الفساد في القضاء، الوساطة والمحسوبية واتهام

البريء وتبرئة المتهم والشهادة الزور وقبولها وقبول الهدايا والعطايا والمنح والذي يتسبب بالضرورة في هضم حقوق الآخرين.

7- الفساد الثقافي: ويقصد به خروج الأفراد أو الجماعات عن الثوابت العامة لدى مجتمعاتها مما يسبب في تفكيك هويتها وموروثاتها، وهو من أخطر أنواع الفساد لأنه وعلى عكس أنواع الفساد الأخرى يصعب الإجماع إلى إدانته أو سن التشريعات التي تجرمه وذلك لتمتعه بنوع من الحصانة وهي حرية الرأي والفكر والابداع وهناك عدة صور منه، إحلال بعض القيم الأجنبية الغريبة عن المجتمع محل قيم أخرى أرسنها التعاليم الدينية خاصة في مجال المعاملات التجارية والمؤسسات المصرفية ووسائل الإعلام والمنتجات الفكرية والأدبية.

8- الفساد المالي: ويقصد به " سوء استخدام الأموال أو تحويلها من أجل مصلحة خاصة أو تبادل الأموال مقابل خدمة أو تأثير معين، أو هو الانحرافات المالية وكذا مخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل المالي في المؤسسة". (فيلالي، 2023، ص 4)

ثانياً: مظاهر الفساد الإداري والمالي

من أبرز مظاهر الفساد الإداري والمالي سنحاول ذكرها على سبيل المثال لا الحصر من خلال المظاهر التالية: (كرام، مسغوني، 2020، ص ص 683-684)

1- الرشوة: تعتبر الرشوة من أبرز مظاهر الفساد الإداري، وأكثرها انتشاراً وتنوعاً، وهي الحالة التي يقوم فيها الموظف، أو المكلف بخدمة عامة، أو يقبل لنفسه أو لغيره، عطية أو منفعة أو وعداً بشيء، لأداء عمل من أعمال وظيفته، أو الامتناع عنه، أو الإخلال بواجباته الوظيفية.

2- الاختلاس وسرقة المال العام: يقصد بالاختلاس قيام الموظف بسرقة أموال نقدية أو عينية تقع تحت مسؤوليته وفي ذمته، عن طريق التلاعب والتزوير أو التحريف في السجلات أو القوائم الخاصة، وقد ازدادت هذه الجريمة في السنوات الأخيرة، إذ لم تعد تقتصر على صغار الموظفين في الدوائر وأجهزة الدولة العامة والخاصة، بل انتشرت بصورة أشد إلى كبار المسؤولين وصانعي القرار.

3- المحسوبية والوساطة والمحاباة: اكتسبت المحسوبية والمحاباة والوساطة سمعة سيئة في المجتمعات، للأضرار الخطيرة التي تترتب عليها، فهي تساعد أشخاصاً معينين على تحقيق هدف أو أداء خدمة أو الحصول على وظيفة، مع أن غيرهم أحق بها منهم، وتعتبر المحسوبية والوساطة والمحاباة أخطر من الرشوة، لأنها في الحقيقة نشاط غير مرئي وغير ملموس، ولا يسهل إثباته بأدلة، والهدف منه محاباة

شخص أو جهة ما، على حساب شخص أو جهة أخرى، في تقديم خدمة أو فائدة معينة كان من المفروض أن تذهب إلى من هو أحق بها.

4- إساءة استغلال السلطة والنفوذ: يقوم جوهر الفساد الإداري على الرابطة الموجودة بين استغلال السلطة أو النفوذ التي يحوزها الموظف العام، وتحقيق مصلحة لصالح الشخص ذاته أو لفئة معينة، على حساب الواجبات أو التقصير في الأداء، وتتجسد هذه الفكرة بوضوح كامل في إساءة استغلال النفوذ الذي يعرف بأنه " الاتجار في سلطة حقيقية أو موهومة للجاني على المختص بالعمل الوظيفي".

5- التسبب الوظيفي: التسبب الوظيفي هو سلوك منحرف في أداء الالتزامات والواجبات تجاه الإدارة والمجتمع، وعدم بدل العاملين ما يفترض بهم ويتوقع منهم من جهد، مما يؤدي إلى عدم انتظام العمل، وإلى تدني مستويات الكفاءة والكفاية والانتاجية ومن مظاهره عدم الحضور للعمل في المواعيد المحددة، والخروج منه قبل انتهاء الدوام، وعدم التواجد في العمل لفترات طويلة، فضلا عن عدم استغلال وقت العمل الرسمي لأداء الواجبات والأعمال الرسمية، وانشغال العاملين وانصرافهم للقيام بأعمال غير رسمية خلال وقت الدوام الرسمي.

ومنه يمكننا القول أن انتشار مظاهر الفساد الإداري من رشوة، ومحاباة، ومحسوبية، ووساطة، واستغلال السلطة والنفوذ، واختلاس المال العام والتسبب الوظيفي صور مشوهة للمجتمع وللإدارة التي يفترض فيها أن تكون قريبة من المواطن بهدف تحسين تقديم الخدمة العمومية بطريقة شفافة وبأقل التكاليف، إلا أن مظاهر الفساد السالفة الذكر أفقدت المواطن ثقته بالإدارة.

قائمة المراجع المعتمدة في المحاضرة:

الكتب:

- محمد جمعة عبدو، (2019)، الفساد أسبابه ظواهره آثاره الوقاية منه، دار الكتب الوطنية، ليبيا.

المجلات والدوريات العلمية:

- فيلالى فاطيمة، (2023)، الفساد الإداري والمالي: الأسباب والمظاهر، مجلة استراتيجيات ضمان الجودة، المجلد 04، العدد 01.

- محمد الأخضر كرام، منى مسغوني، (2020)، دور أخلاقيات المهنة في مكافحة الفساد الإداري في الدول العربية: دراسة تحليلية لمؤشرات مدركات الفساد الإداري 2014-2017، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 09، العدد 02.